

الأصول في النحو

اعلم : أن الإلغاء إنما هو أن تأتي الكلمة لا موضع لها من الإعراب إن كانت مما تعرب وإنها متى أسقطت من الكلام لم يختل لكلام وإنما يأتي ما يلغى من الكلام تأكيداً أو تبيناً والجملة التي تأتي مؤكدةً ملغاة أيضاً وقد عمِلَ بعضها في بعضٍ فلا موضع لها من الإعراب والتي تلغى تنقسم أربعة أقسام : اسمٌ وفعلٌ وحرفٌ وجملةٌ .

الأول : الإسمُ : وذلك نحو : (هو) إذا كان الكلام فصلاً فإنه لا موضع له من الإعراب لو كان له موضع لوجب أن يكون له خبرٌ إن كان مبتدأً أو يكون له مبتدأٌ إن كان هو خبراً وقيل في قوله : (ولبراسُ التقوى ذلك خير) (ذلك) زائدةٌ